

## إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة

### - أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم:

يتألف مجلس إدارة بنك بيبيلوس سورية الحالي من تسعة أعضاء وهم السادة:

1. السيد سمعان باسيل – رئيس مجلس الإدارة: حاصل على شهادة الماجستير في الأعمال والإدارة من جامعة كمبردج في إنكلترا. يتمتع السيد باسيل بخبرة في مجال العمل المصرفي منذ العام 1990 وهو يشغل حالياً منصب رئيس مجلس الإدارة ومدير عام بنك بيبيلوس ش.م.ل وعضو في مجالس إدارة كل من بنك بيبيلوس أوروبا، بنك بيبيلوس أفريقيا، بنك بيبيلوس للأعمال، شركة أدير للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ل (لبنان) وبيبيلوس إنفست هولدينغ.
2. السيد ألان ونا – نائب رئيس مجلس الإدارة: حاصل على ماجستير في العلوم المالية والمصرفية من كلية الآداب والعلوم-الجامعة الأميركية في بيروت لبنان وعلى شهادة CFA وهو يشغل حالياً منصب مدير إدارة الأسواق المالية والمؤسسات المالية لمجموعة بنك بيبيلوس- نائب مدير العام، كما أنه عضو مجلس إدارة في كل من: بنك بيبيلوس أفريقيا، بنك بيبيلوس الكونغو، بنك بيبيلوس أرمينا، بنك بيبيلوس للأعمال، شركة أدير سورية، وشركة أدير للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ل (لبنان).
3. الدكتور فرنسوا باسيل: دكتور في الحقوق من جامعة لوفان في بلجيكا. خبرة مصرفية تزيد عن 50 عاماً ومؤسس مجموعة بنك بيبيلوس.
4. السيد رينه خلاط: حائز على بكالوريوس في الآداب، كلية الآداب والعلوم، الجامعة الأميركية في بيروت، لبنان وهو يتمتع بخبرة واسعة في مجال التأمين وإعادة التأمين منذ العام 1965 ويشغل حالياً منصب رئيس مجلس الإدارة المدير العام في شركة أدونيس للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ل (لبنان) ورئيس مجلس إدارة شركة أدير سورية.
5. السيد محمد مرتضى محمد الدندشي: بكالوريوس في علوم الاقتصاد من جامعة حلب. لدى السيد الدندشي خبرة منذ العام 1994 في مجال الإدارة والتحليل المالي، إضافة إلى الاستثمار في الأسواق المالية وإدارة المحافظ الاستثمارية.
6. السيد أندريه أبو حمد: إجازة في إدارة الأعمال من جامعة ملون كوليدج كاليفورنيا في الولايات المتحدة الأمريكية ويتمتع بخبرة عملية منذ العام 1982 حيث عمل في تجارة المواد الأولية لتصنيع المنظفات وهو حالياً عضو مجلس إدارة في شركة أدير سورية.
7. السيد نادر قلعي: إجازة في إدارة الأعمال. لدى السيد قلعي خبرة عملية متنوعة منذ العام 1988 عمل خلالها ضمن العديد من الشركات الفاعلة في مجالات الصناعة، الاتصالات، السياحة والتعليم على سبيل المثال لا الحصر.
8. السيد محمد مروان الحكيم: ماجستير في الصيدلة من الجامعة الأمريكية في بيروت. يشغل السيد الحكيم منصب المدير العام لعدد من الشركات السورية واللبنانية العاملة في المجالات الطبية والأدوية، كما يشغل منصب رئيس مجلس الإدارة لعدد من الشركات اللبنانية.
9. الدكتور باسل عزيز صقر: دكتوراه في الاقتصاد تخصص تأمين ومصارف من جامعة دمشق. يشغل الدكتور صقر حالياً منصب المدير العام لشركة أدونيس للتأمين سورية "أدير" ولديه خبرة منذ العام 1998 في مجال التأمين وإعادة التأمين.

### - معايير اختيار أعضاء مجلس الإدارة:

يتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة ضمن بنك بيبيلوس سوريا وفق مجموعة من المعايير المحددة ضمن النظام الأساسي للمصرف ودليل الحوكمة، وهي كما يلي:

1. يشترط في رئيس مجلس الإدارة أن يمتلك ضعف عدد الأسهم المطلوب من العضو مع مراعاة الحد الأقصى لحصة الشخص الطبيعي من رأسمال الشركة المنصوص عليها في القوانين السارية و يشترط أن يكون لرئيس مجلس الإدارة خبرة لا تقل عن (25) سنة من العمل في المجال المصرفي.
2. يمكن أن يكون عضو مجلس الإدارة من غير المساهمين في المصرف على أن لا تزيد نسبة الأعضاء من غير المساهمين عن ثلث أعضاء المجلس، أما أعضاء مجلس الإدارة من المساهمين فيشترط أن يكون مالكاً لـ (50,000) خمسون ألف سهم على الأقل من أسهم الشركة وأن يودع أسهمه لدى الشركة وتوضع عليها إشارة الحبس لمصلحة الشركة ضماناً للمسؤوليات المترتبة على مجلس الإدارة.
3. يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن يكونوا شخصيات معنوية ممثلة بشخص طبيعي أو أكثر يعيّنوا لهذه الغاية.
4. ينتخب كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة استناداً إلى مؤهلاته وعلمه و/أو خبرته المهنية بحيث يضمّ مجلس الإدارة أعضاء ذوي مهارات متنوّعة ومجموعة واسعة من الخبرات (لاسيما في النشاطات المصرفية و/أو تلك المتعلقة بمجالات الأعمال).
5. على جميع الأعضاء المعيّنين أن يتمتعوا بسجل مالي وأخلاقي وعدلي نظيف، كما يجب على العضو أن يكون على معرفة بالقوانين والأنظمة ذات العلاقة وحقوق وواجبات مجلس الإدارة.
6. لا يحق لأي من أعضاء مجلس الإدارة أن يتولى إدارة مصرف آخر في سورية أو عضوية مجلس إدارته، إلا في حال الحصول على موافقة مجلس النقد والتسليف وفقاً للمادة 103 من القانون رقم 23 لعام 2002. إلا أنه يجوز لعضو أو رئيس مجلس الإدارة أن يجمع بين عضوية أو رئاسة مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى لا تمارس أعمالاً مصرفية في سورية وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
7. يجب الفصل بين كل من منصب رئيس المجلس (و/أو نائبه) ومنصب الرئيس التنفيذي، وعلى أن لا تربط الرئيس (و/أو نائبه) والرئيس التنفيذي أي قرابة حتى الدرجة الرابعة، كما يشترط أن يكون رئيس المجلس و نائبه من الأعضاء غير التنفيذيين في المجلس.

#### - تعويضات أعضاء مجلس الإدارة:

تحدد مكافآت أعضاء مجلس إدارة الشركة بقرار من الهيئة العامة للشركة على أن لا تزيد هذه المكافآت على 5% من الأرباح الصافية وتحدد الهيئة العامة للشركة بدلات الحضور والمزايا الأخرى لأعضاء المجلس في ضوء نشاطات الشركة وفعاليتها.